



قرار وزاري رقم (٢٠٢١ / ٢٣٥) بتشكيل فرق نظام إدارة الجودة

استنادًا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٩ بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢١/٩٨ باعتماد التقسيمات الإدارية للوزارة وتحديد اختصاصاتها،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٢ / ٤٥٠ بتشكيل فريق دعم وتسيير نظام إدارة الجودة،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٦ / ١٩٥ بإعادة تشكيل فريق دعم وتسيير نظام إدارة الجودة،
وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل،

تقرر

المادة الأولى: تشكل فرق دعم وتسيير نظام إدارة الجودة بوزارة التربية والتعليم
على النحو الآتي:

أولاً: تشكيل فريق دعم وتسيير نظام إدارة الجودة لمكتب معالي الوزارة
ومكاتب أصحاب السعادة الوكلاء برئاسة رئيس مكتب معالي
الوزارة، وعضوية كل من:

- مديري مكاتب أصحاب السعادة.
- مدير دائرة أمن المعلومات الإلكترونية.
- مدير دائرة العلاقات العامة.
- مدير دائرة الوثائق.
- مدير دائرة الدراسات التربوية والتعاون الدولي.
- مدير دائرة التواصل والإعلام.
- مدير مكتب الحوكمة.
- مدير دائرة خدمة المراجعين.
- مدير مكتب الرخص المهنية للمعلمين.
- مدير دائرة التدقيق الداخلي.



- بشرى بنت بدر الدوحانية - أخصائية تنسيق ومتابعة بدائرة الدراسات التربوية والتعاون الدولي "عضواً ومقررًا".

وللفريق الاستعانة بمن يراه مناسباً من ذوي الخبرة والاختصاص لإنجاز أعماله.

ثانياً: تشكيل فريق دعم وتسيير نظام إدارة الجودة بكل مديرية من المديريات العامة بديوان عام وزارة التربية والتعليم والتقسيمات التي بمستوى مديرية والمديريات التعليمية بالمحافظات، برئاسة (المدير العام)، وعضوية كل من:

- مديري العموم المساعدين.
- مديري الدوائر بالمديرية.
- رئيس قسم الجودة / أخصائي الجودة بالمديرية "عضواً ومقررًا".

وللفريق الاستعانة بمن يراه مناسباً من ذوي الخبرة والاختصاص لإنجاز أعماله.

المادة الثانية: تختص فرق دعم وتسيير نظام إدارة الجودة بالآتي:

- تطبيق أنظمة ومنهجيات الجودة والتحسين وفق التوجهات الاستراتيجية للوزارة.
- ضمان كفاءة الفعالية المؤسسية في التوجه والتنفيذ والنتائج من خلال الاستجابة للتغيرات الداخلية والخارجية وضمان الموارد اللازمة لذلك من خلال القرارات.
- مراجعة إجراءات العمل بالتقسيمات وفق أهداف التطوير والتحسين.
- تنفيذ قرارات وتوصيات مجلس نظام إدارة الجودة ورفع مقترحات التطوير والتحسين إليه.
- نشر ثقافة الجودة والتحسين في التقسيمات.
- رفع التقارير لممثل الإدارة العليا عن أداء نظام إدارة الجودة بالمديرية.

المادة الثالثة: يجتمع الفريق كل ثلاثة أشهر - وكلما اقتضى الأمر ذلك - مع موافاة ممثل الإدارة العليا لنظام إدارة الجودة بمحاضر الاجتماعات.

المادة الرابعة: يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٤ / ٣ / ١٤٤٣ هـ
الموافق: ٣١ / ١٠ / ٢٠٢١ م

د. مديحة بنت أحمد الشيبانية
وزيرة التربية والتعليم